
Distr.: General 8 August 2017

ARABIC

Original: English/French



الدورة السادسة عشرة

نيويورك، ٤-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

مفصا	الصفحة
خطاب الإحالة	٣
خطاب إلى المسجِّل	٣
اعتماد البيانات المالية	٣
رأي المراجع المستقل للحسابات	٤
بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٥
بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	٥
بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ٦	٦
بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦٧	٧
بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ٨	٨
الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية	9
١- الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه	٩
٢- ملخص سياسات المحاسبة الهامة وإعداد التقارير المالية	9
٣- النقدية وما في حكمها	١٣
٤- المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى	١٤
 ٥- المبالغ المستحقة القبض من المحكمة٥- 	١٤
٦٤ المخصصات	١٤
٧- صافي الأصول/حقوق الملكية٧	١٤
۸- الإيرادات	10
٩- المصروفات المالية	10
١٠- بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة بالميزانية والمبالغ الفعلية	10
١٦ - الإبلاغ القطاعي	١٦
۱۸ - الالتزامات	١٨
	19
ع ١-	
تقرير مراجعة الحسابات النهائي عن البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا، للسنة المالية	
ورور	۲.

خطاب الإحالة

۹ حزیران/یونیه ۲۰۱۷

وفقاً للبند ١-١١ من النظام المالي، يقدم المسجِّل حسابات الفترة المالية إلى مراجع الحسابات. وأتشرف بأن أقدم البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المالية الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

هيرمان فون هيبيل المسجِّل

Lionel Vareille External Audit Director Cour des Comptes, 13 rue Cambon, 75100 Paris Cedex 01 France

رسالة إلى المسجِّل

۹ حزیران/یونیه ۲۰۱۷

عزيزي السيد المسجِّل،

عملاً بالمادة ٧٧ (ب) من نظام الصندوق الاستئماني للضحايا، يجب أن يقدِّم مجلس الإدارة الحسابات والبيانات المالية للصندوق الاستتماني للضحايا لكي يستعرضها مراجع الحسابات الخارجي. وأكون ممتناً لو وقعتم على خطاب إحالة البيانات المالية للصندوق إلى مراجع الحسابات الخارجي. مع فائق الاحترام،

موتو نوغوشي، رئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا

اعتماد البيانات المالية

۹ حزیران/یونیه ۲۰۱۷

لقد تمت الموافقة على البيانات المالية والمستندات الداعمة.

موتو نوغوشي، رئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا

رأي المراجع المستقل للحسابات الرأي

قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني") لفترة الإثني عشر شهراً المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وتشمل هذه البيانات المالية بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وبيان الأداء المالي، وبيان التغيرات في صافي الأصول، وبيان التدفقات النقدية، وبيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية، وملاحظات بما في ذلك ملخصاً للمبادئ المحاسبية ومعلومات أخرى. واستنادا إلى مراجعتنا للحسابات، فإن البيانات المالية تقدم نظرة متوازية عن الوضع المالي للصندوق الاستئماني للضحايا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وكذلك عن الأداء المالي والتغيرات في صافي الأصول، والتدفقات النقدية، ومقارنة الميزانية والمبالغ الفعلية لفترة الاثني عشر شهرا المنتهية في صافي الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

أسس الرأى

لقد أجرينا مراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بقواعد السلوك المهني والتخطيط لعملية المراجعة وأدائها على نحو يمكّننا من التوصل إلى تأكيد معقول بأن البيانات المالية تخلو من الأخطاء المادية. وعلى النحو المنصوص عليه في ميثاق أخلاقيات المهنة، فإننا نضمن الاستقلالية، والإنصاف، والحياد، والنزاهة والسرية المهنية للمدققين. وعلاوة على ذلك، لقد قمنا أيضا بالوفاء بالتزاماتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لمدونة قواعد السلوك للمنظمة الدولية لمؤسسات مراجعة الحسابات العليا. وترد مسؤوليات مراجعي الحسابات في مراجعة البيانات المالية". واننا نعتقد أن أدلة التدقيق التي تم جمعها هي كافية وملائمة لتشكل أسساً معقولة لرأينا.

مسؤوليات الإدارة عن البيانات المالية

بموجب الفقرة ٧٧ من الجزء الرابع من النظام الأساسي للصندوق الاستئماني، فإن مجلس الإدارة مسؤول عن إعداد البيانات للالية وعرضها. ويجري إعداد هذه البيانات طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل هذه المسؤولية تصميم وتحديد إجراءات المراقبة الداخلية وتنفيذها ورصدها لضمان إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً متوازناً على نحو يخلو من أي أخطاء مادية ناجمة عن الاحتيال أو الخطأ. وتشمل هذه المسؤولية أيضا تقديم تقديرات محاسبية متوازنة مكيّفة تبعاً للظروف.

مسؤوليات مراجع الحسابات المتعلقة بمراجعة البيانات المالية

الهدف من مراجعة الحسابات هو الحصول على تأكيد معقول حول ما إذا كانت البيانات المالية بكاملها خالية من الأخطاء المادية، سواء كانت ناجمة عن الاحتيال أو الخطأ. والضمان المعقول هو مستوى عال من الضمان، ولكن ليس ضمانا بأن التدقيق الذي تم إجرائه وفقا للمعايير الدولية للتدقيق سيكشف دائما عن وجود أخطاء مادية عندما تكون متواجدة. يمكن أن تنشأ الأخطاء من أعمال الاحتيال أو عن طريق الخطأ، وتعتبر بأنما مادية إذا كان من المتوقع بشكل معقول بأنه سيكون لها تأثير على القرارات الاقتصادية لمستخدميها المتخذة استناداً على هذه البيانات المالية إما بشكل فردي أو كلّي. لذلك، فإن مراجعة الحسابات تتكون من تنفيذ إجراءات مراجعة الحسابات من أجل جمع أدلة المراجعة بشأن المبالغ والمعلومات المعطاة في البيانات المالية. ويأخذ مراجع الحسابات الخارجي في الحسبان الضوابط الداخلية المعمول بها في المؤسسة فيما يتعلق بإنشاء وإعداد البيانات المالية، وذلك من أجل تحديد إجراءات التدقيق الملائمة مع الظروف، وليس بحدف إبداء رأي بشأن فعالية هذه المراقبة. ويستند اختيار إجراءات التدقيق إلى الحكم المهني لمراجع الحسابات الخارجي، كما هو الحال بالنسبة لتقييم على ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية، ولتقديم البيانات المالية بشكل عام.

(توقيع) - ديدييه ميغو

البيان الأول

الصندوق الاستئماني للضحايا – بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بآلاف اليورو)

	رقم الملاحظة	7 • 1 7	1.10
الأصول			
الأصول المتداولة			
النقدية وما في حكمها	<i>†</i>	۱۲ ٦٤٠	۱۳ ۱۸٦
المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى	ź	٥٧.	044
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	c	٦٧	105
مجموع الأصول المتداولة		1777	۱۳ ۸۷۳
الأصول غير المتداولة			
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	c	٥٨٦	٤٩
مجموع الأصول غير المتداولة		۲۸٥	٤٩
مجموع الأصول		۱۳ ۸٦٣	18 444
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
مخصصات	7	77 £	-
مجموع الخصوم المتداولة		۲٦ ٤	-
مجموع الخصوم		۲٦ ٤	-
صافي الأصول/حقوق الملكية	٧	17 299	18 977
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية		۱۳ ۸٦۳	17977

الملاحظات المصاحبة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الثاني

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بآلاف اليورو)

رقم الملاحظة	r · 17	7.10
	۱ ۸۸۰	۱۸۱٦
	1 777	7 955
	۲.	9 £
	٣ ٦٣٢	٤ ٨٥٣
	1 777	١ ٧٦٦
	7 77 £	1 00 £
	٣٩٠١	۳ ۳۲۰
	(٢٦٩)	1 088
	رقم الملاحظة	1 AAO 1 YYY Y. TTY 1 TYY Y YYE T 9.1

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الثالث

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بآلاف اليورو)

مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	احتياطي جبر الأضرار		الصنادوق العام	
				الأرصدة الافتتاحية في ١ كانون الثاني/يناير
17 78	۳ ٦٠٠	۸ ۲۳٥	٤٠٣	7.10
				حركة صافي الأصول/حقوق الملكية في عام ٢٠١٥
1 088	-	۱ ٤٨٤	٤٩	الفائض/(العجز)
(937)	-	_	(159)	الائتمانات المقدَّمة إلى الدول الأطراف/المانحين
_	١ ٢٠٠	(1 7)	_	النقل إلى الاحتياطي
1 112	1 7	TAE	(٢٠٠)	مجموع الحركة خلال السنة
				مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية في ٣١
17 977	٤ ٨٠٠	A 919	7.4	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
				حركة صافي الأصول/حقوق الملكية في عام ٢٠١٦
(۲٦٩)	-	(٨٥٥)	۲۸٥	الفائض/(العجز)
(105)	-	_	(105)	الائتمانات المقدَّمة إلى الدول الأطراف/المانحين
-	۲	(۲۰۰)	_	النقل إلى الاحتياطي
(577)	۲	(1 .00)	٤٣٢	مجموع الحركة خلال السنة
				مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية في ٣١
18 899	0 * * *	۷ ۸٦٤	740	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الرابع

الصندوق الاستئماني للضحايا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بآلاف اليورو)

1 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7 7		
	r · 17	7.10
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
الفائض/(العجز) للفترة المعنية (البيان الثاني)	(977)	1 044
فروق لم تتحقق في أسعار صرف العملات	١	٦
(زيادة)/انخفاض في الودائع لأجل	-	0 574
(زيادة)/انخفاض في المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	(٤٥٠)	۲.,
(زيادة)/انخفاض في المبالغ المدفوعة مقدَّماً والأصول المتداولة الأخرى	(٣٧)	(٩٦)
زيادة/(انخفاض) في الحسابات المستحقة الدفع	-	(°Y)
زيادة/(انخفاض) في الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة	-	(٣٧)
زيادة/(انخفاض) في المخصصات	٣٦٤	_
مطروحاً منها: إيرادات الفائدة المصرفية	(٢٠)	(°Y)
صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل	(£11)	7 970
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار		
مضافاً إليها: الفائدة المصرفية المحصَّلة	۲.	٥٧
صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار	۲.	ov
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		
الائتمانات المقدَّمة إلى الدول الأطراف	(105)	(7 5 9)
صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل	(101)	(Y£9)
صافي الزيادة/(الانخفاض) في النقدية وما في حكمها	(0 £ 0)	7 444
مكاسب/خسائر لم تتحقق في النقدية وما في حكمها	(1)	٦
النقدية وما في حكمها في بداية الفترة المالية	۱۳ ۱۸٦	٦ ٤٠٧
النقدية وما في حكمها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (البيان الأول)	۱۳۱۸٦	7 5.7

تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

البيان الخامس

الصندوق الاستئماني للضحايا – بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بآلاف اليورو)

	الاعتماد الموافق	مجموع الإنفاق	مجموع الفائض	
وجه الإنفاق*	عليه	, <i>عبل ب</i> لوٍ 22	0 0	
تكاليف الموظفين	971	1 • £ 9	(11)	
المساعدة المؤقتة العامة	٣٤٦	١٦٦	۱۸۰	
المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين	1 11 5	1 110	99	
 السفر	717	174	٥.	
الضيافة	٣	۲	١	
الخدمات التعاقدية	٣٠.	701	٤٩	
التدريب	77	٨	١٤	
مصروفات التشغيل العامة	۲.	_	۲.	
اللوازم والمواد	١٣	۲	11	
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	011	£ 7 7	150	
 المجموع	۱۸۸۵	1751	7 £ £	

^{*} يُوافَق على ميزانية الأمانة باعتبارها البرنامج الرئيسي السادس في ميزانية المحكمة. تشكل الملاحظات المصاحبة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا

١- الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه

١- الكيان المقدِّم للتقرير

أنشأت جمعية الدول الأطراف الصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني")، بموجب قرارها رقم التشأت جمعية الدولية ("المحكمة")، المسلمة ضحايا المحرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، ولصالح أُسر هؤلاء الضحايا. والهدف الرئيسي للصندوق هو دعم الضحايا وأُسرهم ومساعدتهم على التغلّب على الضرر المتكبّد وليعيشوا حياة كريمة والإسهام في تحقيق المصالحة وبناء السلام داخل مجتمعاتهم. كما أنشأت جمعية الدول الأطراف، في مرفق هذا القرار، مجلس إدارة مسؤولاً عن إدارة الصندوق الاستئماني المضحايا ("الأمانة") بإدارة الصندوق وتقديم الدعم الإداري إلى مجلس الإدارة واجتماعاته وهي تعمل تحت السلطة الكاملة لمجلس الإدارة. وللأغراض الإدارية، فإن الأمانة – إلى جانب موظفيها – ملحقة بقلم المحكمة ويشكل موظفوها جزءاً من موظفي قلم المحكمة وعلى هذا النحو، جزءاً من موظفي المحكمة، ويتمتعون بنفس الحقوق والواجبات والمزايا والحصانات والاستحقاقات. وبموجب القرار ICC-ASP/4/Res.3) اعتمدت جمعية الدول الأطراف نظام الصندوق الاستئماني وبموجب القرار ألدي ينص على أن الصندوق الاستئماني كيان مستقل يعد تقارير مستقلة. ويخضع الصندوق الاستئماني وأمانته لسيطرة مجلس الإدارة ويعتبران كياناً اقتصادياً منفصلاً لأغراض تقديم التقارير المالية. ويشار إلى الصندوق الاستئماني وأشانة معاً على أضما الصندوق الاستئماني.

٢ ملخص السياسات الهامة المتعلقة بالمحاسبة وإعداد التقارير المالية

أسس إعداد البيانات

1-1 يجري إعداد البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية وحسب ما حددته جمعية الدول الأطراف في مرفق قرارها ICC-ASP/1/Res.6. وقد أُعدت البيانات المالية للصندوق الاستئماني بالاستئاد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة بما يشكل امتثالاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشكل هذه الملاحظات جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا.

٢-٢ الفترة المالية: الفترة المالية هي سنة تقويمية واحدة.

٢-٣ أسس التكلفة التاريخية: تُعد البيانات المالية على أساس التكاليف التاريخية للمحاسبة.

عملة الحسابات ومعاملة حركة أسعار صرف العملات

٢-٤ العملة الوظيفية للصندوق الاستئماني والعملة التي تعرض بما بياناتها هي اليورو.

٧-٥ تُرجم المعاملات المتعلقة بالعملات الأجنبية إلى العملة الوظيفية باستخدام أسعار الصرف المعمول كما في الأمم المتحدة التي تقارب أسعار الصرف السائدة في تواريخ المعاملات المعنية. وتسجل المكاسب والخسائر المحققة نتيجة تسوية هذه التحويلات وعن الترجمة التي تتم في نهاية السنة لأسعار صرف الأصول النقدية والالتزامات المعبر عنها بالعملات الأجنبية في بيان الأداء المالي.

٢-٦ أما الأصول والبنود غير النقدية التي تُقاس على أساس التكلفة التاريخية بالنقد الأجنبي فتحوَّل باستخدام سعر الصرف في تاريخ المعاملة ولا يعاد تحويلها في تاريخ الإبلاغ.

استخدام التقديرات والنظرة التقديرية

٢-٧ يتطلب إعداد البيانات المالية بشكل يتناسق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تطرح الإدارة نظرتها التقديرية وتقديراتها وافتراضاتها التي تؤثّر على تطبيق السياسات المحاسبية والأرقام المبلّغ عنها المتعلقة بالأصول

13-A-080817

والخصوم والإيرادات والمصروفات. وترتكز هذه التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة السابقة وعلى عوامل أخرى شتى يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف المعنية وعلى المعلومات المتاحة في تاريخ إعداد البيانات المالية وعلى النتائج التي تشكل أساس النظرة التقديرية بشأن نقل القيم والأصول والخصوم من مصادر أحرى عندما تكون هذه القيم والأصول والخصوم غير ظاهرة بسهولة. وقد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

٢-٨ تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها على أساس مستمر. ويتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية في الفترة التي تتم فيها مراجعة التقديرات وأي فترات مستقبلية متأثرة.

7- 9 وفيما يلي بيان النظرات التقديرية التي أخذت بما الإدارة عند تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والتي لها أثر كبير على البيانات المالية والتقديرات التي يُعتمل في شأنها بدرجة كبيرة أن تخضع لتعديل مادي في السنة القادمة على النحو التالى:

- (أ) يعترف الصندوق الاستئماني بالإيرادات المتأتية من التبرعات لدى استلامها أو لدى التوقيع على اتفاق ملزم في هذا الصدد، حسب الحالة. وبينما تشمل الاتفاقات بصورة عامة فرض قيود على استخدام الأموال المعنية فإنحا لا تشمل أي شروط أداء قابلة للقياس تتطلب تأجيل الإيرادات إلى حين استيفاء الشروط؛
- (ب) ويقدم الصندوق الاستثماني دفعات مالية مسبقة إلى الشركاء المنفِّذين على أساس أحكام تعاقدية. وتعتقد الإدارة أن الدفعات المسبقة القائمة المقدَّمة إلى الشركاء المنفِّذين قابلة للاستعادة بالكامل. الأحكام المتعلقة بالديون المشكوك في تحصيلها غير معترف بها فيما يتعلق بأى مستحقات مدينة من الشركاء المنفِّذين.

النقدية وما في حكمها

٢- ١٠ يُحتفظ بالنقدية وما في حكمها بقيمتها الاسمية وتشمل النقد الحاضر، والأموال المحتفظ بما في حسابات جارية، والحسابات المصرفية المدرّة لفائدة مصرفية، والودائع التي يقل أجل استحقاقها عن ثلاثة أشهر.

الأدوات المالية

٢- ١١ تصنف المحكمة أدواتها المالية بأنها قروضاً وحسابات مستحقة القبض وخصوماً مالية أخرى. تتكون الأصول المالية بصورة رئيسية الودائع المصرفية القصيرة الأجل والحسابات المستحقة القبض، بينما تشمل الخصوم المالية الحسابات المستحقة الدفع.

1-7 وتقيد جميع الأدوات المالية في بادئ الأمر في بيان الوضع المالي بقيمتها السوقية المنصفة بالإضافة إلى تكاليف المعاملات. وبعد ذلك، يتم قياسها بالتكلفة الاستهلاكية باستخدام طريقة الفائدة الجارية. والقيمة التاريخية التي تحتوي على التكلفة المدينة والدائنة التي تخضع لشروط الائتمان التجاري العادي، تقارب القيمة العادلة للمعاملة.

المخاطر المالية

1-17 أنشأ الصندوق الاستئماني سياسات وإجراءات تتسم بالحذر بشأن إدارة المخاطر وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. ويقوم الصندوق باستثمارات قصيرة الأجل لمبالغ لا تلزم للاحتياجات العاجلة. ويتعرض الصندوق الاستئماني، أثناء سير أعماله المعتادة، لمخاطر مالية مثل المخاطر السوقية (أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة) ومخاطر ائتمانية ومخاطر السيولة.

Y-5 المخاطر العملات: تتمثل في احتمال حدوث تقلبات في القيمة المتوازية أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية. والصندوق الاستئماني معرض لمخاطر العملات في العمليات التي يقوم بما بعملة أجنبية ويتعلق معظمها بالمشاريع التي يمولها الصندوق.

٢- ١٥ مخاطر أسعار الفائدة: هي خطر تقلب القيمة الحقيقية أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية معينة بسبب حدوث تغييرات في أسعار الفائدة. ولا يودع الصندوق الاستئماني أمواله إلا في حسابات قصيرة الأجل ذات فائدة مصرفية محددة ولذلك فإنه ليس معرضاً لمخاطر كبيرة تتعلق بأسعار الفائدة.

1-71 مخاطر الائتمان: هو الخطر المتمثّل في احتمال أن يتسبب أحد طرفي أداة مالية في حدوث حسارة مالية للطرف الآخر بفعل الإخفاق في الوفاء بالتزام ما. فالصندوق الاستئماني معرض لمخاطر ائتمانية عن طريق الدفعات المسبقة التي يقدمها إلى الشركاء المنفّذين لمشاريع والودائع الموضوعة في المصارف. وتوجد لدى الصندوق الائتماني سياسات تحد من التعرض للمخاطر التي يمكن أن تحدث من أي مؤسسة مالية.

٢-١٧ مخاطر السيولة: ينشأ هذا الخطر عن التمويل العام لأنشطة الصندوق الاستئماني. فعمليات الأمانة مموَّلة م من الاشتراكات المقررة المدفوعة عن طريق المحكمة. وتُقدَّم المنح إلى الشركاء المنفَّذين على أساس التبرعات الواردة.

المبالغ المستحقة القبض

1 - ١٨ المبالغ المستحقة القبض والدفعات المسبقة تُدرج في بادئ الأمر بالقيمة الاسمية. وتدرج المخصصات المرصودة للمبالغ المقدَّرة غير القابلة للتحصيل في باب المبالغ المستحقة القبض والدفعات المسبقة عند وجود دليل موضوعي على هبوط قيمة الأصل، وتُدرج خسائر الهبوط في بيان الأداء المالي. ١٩-١ المبالغ المستحقة القبض من المحكمة: تُدرج هذه المبالغ في البند المخصص للاشتراكات المقررة المرصودة لتمويل أنشطة الأمانة مطروحاً منها المصروفات المتكبدة من هذه الاشتراكات المقررة. وسبق أن قررت جمعية الدول الأطراف في قرارها ICC-ASP/3/Res. 7 أن يكون تمويل أمانة الصندوق، إلى حين قيامها بتقييم آخر، من الميزانية المعادية للمحكمة. ويقدم مجلس إدارة الصندوق الميزانية المقترحة للأمانة إلى المحكمة في إطار البرنامج الرئيسي المادس المستقل، وتعرض هذه الميزانية على الجمعية لاعتمادها. وتحدد المحكمة الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف، وتقوم من حيث المبدأ بتحصيلها باعتبارها وكيلاً عن الصندوق. ولا تؤدي هذه الاشتراكات إلى زيادة في صافي أصول المحكمة أو إيراداتها ولكن تُدرَج بوصفها مبالغ مستحقة القبض وإيرادات للصندوق الاستثماني. وتخصم المبالغ التي تكبدها الأمانة من الحسابات المستحقة بصورة نهائية عندما تقوم المحكمة برد أي فائض نقدي فتقوم المحكمة بسدادها مباشرة. وتتم تسوية المبالغ المستحقة بصورة نهائية عندما تقوم المحكمة برد أي فائض نقدي يتعلق بالبرنامج الرئيسي السادس إلى الدول الأطراف، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

الأصول المتداولة الأخرى

٢٠-٢ تتضمن الأصول المتداولة الأخرى الفائدة المصرفية المتحققة على الحسابات والودائع المصرفية.

الحسابات الواجبة الدفع

٢- ٢٦ تُدرج في بادئ الأمر الحسابات الواجبة الدفع بالقيمة الإسمية التي تمثّل أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام في تاريخ الإبلاغ.

الإيرادات المؤجَّلة والمصروفات المستحقة

٢- ٢٢ تشمل الإيرادات المؤجلة الاشتراكات المتعهد بدفعها عن فترات مالية قادمة والإيرادات الأخرى الواردة ولكنها لم تُحصَّل بعد.

٢- ٢٣ وتُدرج المصروفات المستحقَّة بخصوص السلع والخدمات المقدَّمة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير والتي لم ترد فواتير بشأنها.

الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

Y- Y يفصح الصندوق الاستئماني عن الأطراف ذات الصلة التي لديها القدرة على ممارسة الرقابة على الصندوق أو التي لديها تأثير كبير عليه عن طريق اتخاذ قرارات مالية أو تشغيلية، أو يفصح عما إذا كان أحد الأطراف ذو الصلة والصندوق الاستئماني يخضعان لرقابة مشتركة. أما المعاملات التي تدخل ضمن العلاقات المعتادة بين المورد أو العميل/المتلقّي والمحكومة بأحكام وشروط لا تزيد أو تقل رعاية عن تلك القائمة على أساس تجاري بحت في الظروف نفسها بين الصندوق الاستئماني والأطراف ذات الصلة فلن تعامل على أنها معاملات خاصة بأطراف ذات صلة ولذلك لن يجري الإفصاح عنها.

7- ٢٥ وموظفو الإدارة الرئيسيون للصندوق الاستئماني هم مجلس الإدارة والمدير التنفيذي اللذان تتوفر لكليهما سلطة ومسؤولية القيام بالتخطيط لأنشطة الصندوق الاستئماني وتوجيهها والسيطرة عليها والتأثير في التوجهات الاستراتيجية للصندوق. وتُعامَل أتعاب واستحقاقات موظفي الإدارة الرئيسيين على أنها معاملات أطراف ذات صلة. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الصندوق الاستئماني بالإفصاح عن أي معاملات محددة مع موظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد أسرهم.

المخصصات والخصوم العرضية

7-٢٦ يُعترف بهذه المخصصات عندما يكون لدى الصندوق الاستئماني التزام قانوني أو التزام ضمني حالي نتيجة لأحداث وقعت في الماضي، ويكون من الأكثر احتمالاً أن يكزم تدفق الموارد إلى خارج الصندوق لتسوية هذا الالتزام ويمكن تقدير المبلغ المعني تقديراً يُعوَّل عليه. ويكون مبلغ هذه المخصصات هو أفضل تقدير للإنفاق المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. ويُخصم هذا التقدير في الحالات التي يكون فيها أثر القيمة الزمنية للنقود ملموساً. ولا يُفرج عن المخصصات إلا لهذه المصروفات التي يعترف في شأنها بالمخصصات في البداية. ويُعكس وضع هذه المخصصات إذا كان تدفق الاستحقاقات الاقتصادية إلى خارج الصندوق من أجل تسوية الالتزامات لم يعد محتملاً.

Y-YY أما *الخصوم العرضية* فهي التزام محتمل ينشأ عن أحداث وقعت في الماضي ولا يتأكد وجود هذا الالتزام إلا بوقوع أو عدم وقوع حدث مستقبلي واحد أو أكثر من الأحداث غير المتيقّن منها التي لا تخضع تماماً لسيطرة الصندوق الاستئماني، أو التزام حالي من المحتمل ألا ينتج عنه تدفق الموارد الاقتصادية/احتمالات الخدمات إلى خارج الصندوق أو الذي لا يمكن قياس مبلغه بدقة كافية. ويجري الإفصاح عن الخصوم العرضية، لو وُجد أي منها، في الملاحظات الملحقة بالبيانات المالية.

الالتزامات

7-77 الالتزامات هي تعهدات لا يمكن إلغاؤها مفادها تقديم أموال في المستقبل إلى المنظمات التي تقوم بتنفيذ مشاريع بالاستناد إلى عقد مبرم مع الصندوق الاستئماني. ويُعترف بهذه الالتزامات خارج نطاق الميزانية ويجري الإفصاح عنها في البيانات المالية إلى حين تقديم هذه الأموال فعلاً أو إلى حين تقديم الشريك المنفذ تقارير مالية تثبت أن الأنشطة التي يحق للمنظمة المعنية أن تتلقى أموالاً بشأنها قد تم تنفيذها.

الإيرادات المتأتية من معاملات غير تبادلية

7- 7 التبرعات: الإيرادات المتأتية من التبرعات التي تشمل قيوداً على استخدامها يعترف بها لدى التوقيع على اتفاق ملزم بين الصندوق الاستئماني والجهة المانحة المقدِّمة للتبرع. أما الإيرادات المتأتية من التبرعات التي تتضمن شروطاً بخصوص استخدامها، بما في ذلك الالتزام بإعادة الأموال إلى الكيان المقدِّم لها عند عدم تلبية هذه الشروط، فيُعترف بها عند استيفاء الشروط المعنية. وإلى أن يجري استيفاء هذه الشروط، يعترف بالالتزام بوصفه من الخصوم. وأما التبرعات والإيرادات الأخرى التي لا تُقدَّم مشفوعة باتفاقات ملزمة فيُعترف بما على أنها إيرادات عند تسلّمها.

٣٠-٢ يُعترف بالتبرعات العينية بقيمتها السوقية المنصفة ويُعترف فوراً بالإيرادات المقابلة إذا لم تكن توجد شروط ملحقة فتُدرج على أنها من الخصوم إلى حين استيفاء الشروط المعنية والوفاء بالالتزام المعني. ويُعترف بالإيرادات بقيمتها السوقية المنصفة التي تُحدد اعتباراً من التاريخ الذي تحاز فيه الأصول المتبرع بها.

٢- ٣١ / الخدمات العينية: لا تُدرج الإيرادات الناتجة عن خدمات عينية. ويجري الإفصاح في البيانات المالية
 عن الخدمات العينية الرئيسية، بما في ذلك قيمتها السوقية المتوازية عندما يكون تحديد قيمتها أمراً عملياً.

الإيرادات المتأتية من أسعار الصرف

٢- ٣٢ الإيرادات المالية: هي إيرادات تشمل إيرادات الفائدة المصرفية وصافي مكاسب أسعار صرف العملات الأجنبية. وتُدرج في بيان الأداء المالي إيرادات الفائدة المصرفية عند تحققها وتُؤخذ في الحسبان عندئذ الحصيلة الفعلية من الأصول. وفي نهاية الفترة المالية، فإن الرصيد الصافي لحساب مكاسب وحسائر صرف العملات الأجنبية، إذا كان إيجابياً، يُدرج باعتباره إيراداً.

المصروفات

٢-٣٣/ المصروفات المالية: تشمل هذه المصروفات الرسوم المصرفية وصافي حسائر صرف العملات الأجنبية، وفي نحاية الفترة المالية، فإن الرصيد الصافي لحساب مكاسب وحسائر صرف العملات الأجنبية، إذا كان سلبياً، يُدرج باعتباره من المصروفات.

13-A-080817

٢- ٣٤ أما المصروفات الناشئة عن شراء السلع والخدمات فإنه يعترف بها في اللحظة التي يكون فيها المورِّد
 قد أدى التزاماته التعاقدية، أي عندما يكون الصندوق الاستئماني قد استلم البضائع والخدمات وقبلها.

٢- ٣٥ والمصروفات الناشئة عن المعاملات مع الشركاء المنقّدين فيعترف بما عند تقديم السلع والخدمات من جانب الشركاء المنقّدين على النحو الذي يؤكده استلام تقارير المصروفات المعتمدة أو التقارير المالية أو تقارير تنفيذ المشروع، حسب الحالة. وعند تقديم الأموال كسلفة على أساس عقود لا تشمل شروط أداء قابلة للقياس، فإنه يُعترف بالإنفاق عند دفع الأموال.

المحاسبة على أساس الصناديق والإبلاغ القطاعي

7-٣٦ القطاع هو نشاط يمكن تمييزه أو مجموعة أنشطة يمكن تمييزها يكون من الملائم في شأنها الإبلاغ عن المعلومات المعلومات المعلومات المالية على نحو منفصل. وتستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة ومصادر التمويل الرئيسية للصندوق الاستئماني. فلكي يحقق الصندوق أهدافه، فإنه يضطلع بولايتين فريدتين هما: أنه ينفّذ الأحكام القضائية المتعلقة بجبر الأضرار الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ضد شخص مدان، وأنه يقدم المساعدة إلى الضحايا وأسرهم عن طريق برامج إعادة التأهيل الجسدي والنفسي وتقديم الدعم المادي.

٢-٣٧ ويجري الإبلاغ عن معلومات مالية منفصلة بخصوص قطاعين هما: برامج جبر الأضرار وبرامج المساعدة. ٢-٣٨ المحاسبة المتعلق بالصناديق المالية: يُمسَك بحسابات الصندوق على أساس نظام المحاسبة للصناديق المالية بغية السماح بالفصل بين الصناديق تيسيراً لاستلام المساهمات المخصصة والأموال والممتلكات الأخرى المحصلة عن طريق الغرامات أو المصادرة والتي تحوّلها المحكمة، في الحالات التي تحدد فيها المحكمة استخدامات معينة، أو الموارد المحصلة عن طريق الأحكام القضائية المتعلقة بجبر الأضرار.

صافى الأصول/حقوق الملكية

٢- ٣٩ يشمل صافي الأصول/حقوق الملكية الفائض أو العجز في الصندوق. ويمكن إنشاء احتياطي على أساس قرار من مجلس الإدارة.

مقارنة الميزانية

٢- ٤ تعرض في البيان الخامس مقارنة بين المبالغ الفعلية والمبالغ الواردة في الميزانية البرناجحية السنوية الأصلية والنهائية. ويتم عمل هذه المقارنة على نفس الأساس النقدي المعدَّل للمحاسبة الذي اعتُمد فيما يتعلق بالميزانية البرناجحية السنوية.

7- 21 يرد في الملاحظة ١٠ تسوية بين المبالغ الفعلية المحددة على أساس نقدي معدَّل والمبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، نظراً إلى وجود اختلاف بين المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة والميزانية القائمة على أساس نقدي معدَّل.

٣- النقدية وما في حكمها

*		
بآلاف اليورو	1.17	7.10
النقدية المودعة في المصرف — الحساب الجاري	۲۱۸	٦٨٣
النقدية المودعة في المصرف – الحساب الادخاري	١١٨٢٤	170.8
المجموع	۱۲ ٦٤٠	۱۳ ۱۸٦

٣-١ تشمل النقدية وما في حكمها على قيود على مدى إتاحتها للاستخدام تبعاً للقطاع الذي تتعلق به (للإطلاع على معلومات قطاعية، انظر الملاحظة ١٣). وتشمل النقدية وما في حكمها مبالغ تعادل ٥٦ ألف يورو (٢٠١٥: ٥٦ ألف يورو) محتفظاً بما بعملات غير اليورو.

٣-٢ وقد أسفرت الحسابات المصرفية المدرّة لفائدة مصرفية والودائع لأجل عن تحقيق فائدة مصرفية بمعدل سنوي بلغ في المتوسط ٢٠,١٧ في المائة.

٤- المبالغ المدفوعة مقدما والأصول المتداولة الأخرى

بآلاف اليورو	7.17	7.10
السُلَف المقدَّمة إلى الشركاء المنقِّذين	071	٤٨٦
الفائدة المصرفية المستحقة	٩	٤٧
المجموع	۰۷۰	٥٣٣

٥- المبالغ المستحقة القبض من المحكمة

بآلاف اليورو	1.17	7.10
الفائض لدى الأمانة لعام ٢٠١٤	_	102
الفائض لدى الأمانة لعام ٢٠١٥	٤٩	٤٩
الفائض لدى الأمانة لعام ٢٠١٦	۲۸۰	_
مبالغ أخرى مستحقة القبض من المحكمة	١٨	-
المجموع	704	7.7

0-1 للإطلاع على مزيد من التفاصيل عن المبالغ المستحقة القبض من المحكمة، انظر الملاحظة ٢-١٩. ٥- وتشمل المبالغ المستحقة القبض الأخرى مبلغ ٣٠ ألف يورو نقدا في المرحلة الانتقالية اعتبارا من ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ من المحكمة فيما يتعلق بالتبرعات للصندوق الاستئماني الواردة في المحساب المصرفي للمحكمة و ١٢ ألف يورو في المرحلة الانتقالية من الصندوق الاستئماني للفائدة المستحقة على أموال المحكمة.

٦- المخصصات

بآلاف اليورو	r · 17	7.10	-
مخصصات استحقاقات الفصل من الخدمة	٣٦٤	-	
المجموع	41 £	-	

1-1 لقد أنهى الصندوق الاستئماني عملية إعادة تنظيم الصندوق التي أسفرت عن تسريح عدد من الموظفين ضمن إطار رزمة استحقاقات التسريح من الخدمة. وتمثل هذه المخصصات البالغة ٣٦٤ ألف يورو التكاليف المقدرة المتوقع تكبدها المتعلقة بالحالات المعلقة حيث تقرر إلغاء الوظائف فيها.

٧- صافي الأصول/حقوق الملكية

-		
بآلاف اليورو	1.17	7.10
احتياطي جبر الأضرار	0	٤ ٨٠٠
أموال أخرى	Y	۸ 919
الصندوق العام	٦٣٥	7.7
المجموع	18 899	١٣٩٢٢

٧-١ فائض/عجز الصندوق العام غير قابل للتوزيع ويمثّل الفارق التراكمي بين المحاسبة القائمة على الاستحقاقات الكاملة وحساب الفائض على أساس المحاسبة النقدية.

ت	ادا	الإير	_\
_	_	A 9 '	

4. §		
بآلاف اليورو	7 · 17	7.10
الاشتراكات المقررة	1 110	1 117
التبرعات		
التبرعات المخصَّصة	٥٧	۸۷۲
التبرعات غير المخصَّصة	١ ٦٧٠	۲ ٦٦٥
الجموع الفرعي للتبرعات	1 777	r 985
الإيرادات المالية		
إيرادات الفائدة المصرفية	۲.	٥٧
صافي مكاسب صرف العملات الأجنبية	_	٣٧
الجمموع الفرعي للإيرادات المالية	۲.	9 £
المجموع	٣ ٦٣٢	٤ ٨٥٣

التبرعات العينية

٨-١ تقدم المحكمة حدمات مختلفة إلى الصندوق الاستئماني مجاناً، بما في ذلك الحيز المكتبي،
 والأجهزة، والخدمات الإدارية.

٩- المصروفات

بآلاف اليورو	r · 17	7.10
مصروفات استحقاقات الموظفين	۱۲۸۱	1 7711
السفر والضيافة	101	777
الخدمات التعاقدية	7	۱۷۸۳
المصروفات المالية	10	-
المجموع	٣٩٠١	۳ ۳۲ ۰

٩- ١ لم يدفع الصندوق الاستئماني خلال الفترة المالية أي مبلغ على سبيل الهبة.

• ١- بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية

1-1 يتم إعداد ميزانية وحسابات الصندوق الاستئماني استناداً إلى أسس مختلفة. فبيان الوضع المالي وبيان الأداء المالي وبيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية تُعد جميعها بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاقات الكاملة، في حين أن بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ المغلية (البيان الخامس) يُعد بالاستناد إلى المحاسبة القائمة على أساس نقدي معدَّل.

٠٠-٢ ووفقاً لمقتضيات المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في الحالات التي لا تُعد فيها البيانات المالية والميزانية على أساس مقارن، يتعين مواءمة المبالغ الفعلية المعروضة على أساس مقارن مع الميزانية مع المبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، على أن يُحدَّد على نحو منفصل أي أساس أو توقيت أو كيان مختلف. وتوجد أيضاً اختلافات في الأشكال وبرامج التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

- ٠١-٣ وتحدث اختلافات من حيث الأساس عندما يكون أساس إعداد الميزانية المعتمدة مختلفاً عن الأساس المحاسبي، على النحو المذكور في الفقرة ١٠-١ أعلاه.
- ١-٤ وتحدث اختلافات من حيث التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن الفترة المبلّغ عنها المبينة في البيانات المالية.
 ولا توجد اختلافات من حيث التوقيت فيما يخص الصندوق الاستئماني لأغراض مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.
- ود و بعد المعارف من بيك سويك بيد يدس مصمون المستدي لا توسل عارد بهم سيري و ببع سايري و الكيانات التي تشكل جزءاً من الكيان الذي تُعد بشأنه البيانات المالية. وتشمل الاختلافات المتعلقة بالكيانات الأموال المخصصة لجبر الأضرار وللمساعدة والتي يُبلَّغ عنها بالتفصيل في البيانات المالية ولكنها لا تُدرج في عملية الميزانية.
- ١٠ وتُعزى الاختلافات من حيث العرض إلى اختلافات في الشكل وبرامج التصنيف المعتمدة لعرض بيان التدفقات النقدية وبيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية.
- ٠١-٧ ويُعرض أدناه التوفيق بين المبالغ الفعلية المعدة على أساس مقارن في بيان مقارنة مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الرابع) للفترة المبالغ الفعلية (البيان الرابع) للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦:

بآلاف اليورو	التشغيل	الاستثمار	التمويل	الجحموع
المبلغ الفعلي المعد على أساس مقارن (البيان الخامس)	7 £ £	_	_	7 £ £
الاختلافات المتعلقة بالأساس	(177)	_	-	(177)
الاختلافات المتعلقة بالعرض	١٣٤	۲.	(105)	_
الاختلافات المتعلقة بالكيانات	(٦٦٧)	_	-	(٦٦٧)
المبلغ الفعلي الوارد في بيان التدفقات النقدية (البياد	Ċ			
الرابع)	(£11)	۲.	(101)	(0 \$ 0)

٠١-٨ وتُعرض كاختلافات متعلقة بالأساس الالتزامات المفتوحة بما في ذلك أوامر الشراء مقابل المصروفات المستحقة وصافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل. والائتمانات المقدَّمة إلى الدول الأطراف، والتي لا تشكل جزءاً من بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية، معروضة بوصفها اختلافات متعلقة بالعرض. وتحت بند الاختلافات المتعلقة بالكيانات، تُدرج الأنشطة المموَّلة من التبرعات المبلَّغ عنها في البيانات المالية وذلك نظراً إلى أن هذه الأنشطة غير مدرجة في عملية الميزانية.

 ١-٩ يرد شرح للاختلافات المادية بين الميزانية والمبالغ الفعلية في التقرير المتعلق بأنشطة المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٦.

١١- الإبلاغ القطاعي

بيان الوضع المالي بحسب القطاع في ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

بآلاف اليورو	برنامج جبر الأضرار	برنامج المساعدة	غير مخصص	الجموع
الأصول				
الأصول المتداولة				
النقدية وما في حكمها	o · · ·	٧٦٤٠	_	۱۲ ٦٤٠
المبالغ المدفوعة مقدَّماً والأصول المتداولة الأخرى	-	۰۷۰	_	٥٧.
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	-	-	٦٧	٦٧
مجموع الأصول المتداولة	0	171.	7 V	1 " " " " " " " " " " " " " " " " " " "

	برنامج جبر	برنامج		
بآلاف اليورو	الأضرار	المساعدة	نحير مخصص	الجحموع
الأصول غير المتداولة				
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	_	-	٢٨٥	٥٨٦
مجموع الأصول غير المتداولة	_	_	017	017
مجموع الأصول	0	۸ ۲۱۰	704	۱۳ ۸٦۳
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
المخصصات	-	-	778	415
مجموع الخصوم المتداولة	-	-	٣٦٤	٣٦٤
مجموع الخصوم	-	_	77 £	77 5
صافي الأصول/حقوق الملكية	0	۸ ۲۱۰	444	18 899
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية	٤٠٠٠	۸۲۱۰	707	۱۳ ۸٦۳

بيان الأداء المالي بحسب القطاع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

	برنامج جبر	برنامج		
بآلاف اليورو	الأضرار	المساعدة	غير مخصص	الجحيموع
الإيوادات				
الاشتراكات المقررة	_	-	١٨٨٥	١٨٨٥
التبرعات	-	1 777	-	1 777
الإيرادات المالية	-	۲.	-	۲.
مجموع الإيرادات	_	1 757	1 110	7777
المصروفات				
المصروفات الإدارية	_	_	١٦٧٧	1777
مصروفات المشاريع المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف				
القائم على نوع الجنس (العنف الجنساني)	_	1777	-	7727
مصروفات مشاريع أخرى تتعلق بالمساعدة	_	977	_	-
مجموع المصروفات	-	r rr £	1 777	r 9 · 1
الفائض/(العجز) للفترة	-	(£ V V)	۲ • ۸	(۲٦٩)

بيان الوضع المالي بحسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

	برنامج جبر	برنامج		
بآلاف اليورو	الأضرار	المساعدة	غير مخصص	<i>الجحموع</i> _
الأصول				
الأصول المتداولة				
النقدية وما في حكمها	٤ ٨٠٠	ለ ሞለ٦	_	۲۸۱ ۳۱
الودائع لأجل	-	_	_	-
المبالغ المدفوعة مقدَّماً والأصول المتداولة الأخرى	_	٥٣٣	_	٥٣٣
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	_	_	108	105
مجموع الأصول المتداولة	£ 1	1919	105	1 7 17

بآلاف اليورو	برنامج جبر الأضرار	برنامج المساعدة	غير مخصص	الجحموع
الأصول غير المتداولة				
المبالغ المستحقة القبض من المحكمة	_	_	٤٩	٤٩
مجموع الأصول غير المتداولة	-	-	£9	£9
مجموع الأصول	٤ ٨٠٠	۸۹۱۹	7.4	17977
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
الحسابات المستحقة الدفع	_		-	_
الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة	_	-	_	-
الإيرادات المؤجلة والمصروفات المستحقة	_	_	_	_
مجموع الخصوم المتداولة	_	_	-	-
مجموع الخصوم	_	_	-	-
صافي الأصول/حقوق الملكية	٤ ٨٠٠	۸۹۱۹	7.4	17977
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية	٤ ٨٠٠	۸۹۱۹	7.7	17977

	برنامج جبر	برنامج		
بآلاف اليورو	الأضوار	المساعدة	نحير مخصص	الجيموع _
الإيرادات				
الاشتراكات المقررة	-	_	۲۱۸۱	۲۱۸۱۲
التبرعات	-	7 9 5 4	_	7 9 2 4
الإيرادات المالية	-	9 £	_	9 £
مجموع الإيرادات	_	r • rv	1 117	£ 10°
المصروفات				
المصروفات الإدارية	_	_	١ ٧٦٦	۱۷٦٦
مصروفات المشاريع المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف	نف			
القائم على نوع الجنس (العنف الجنساني)	-	١ ٠٠٨	-	١ ٠٠٨
مصروفات مشاريع أخرى تتعلق بالمساعدة	_	०६२	_	०६२
مجموع المصروفات	-	1 005	1 777	<i>" "</i> ".
الفائض/(العجز) للفترة	-	۱ ٤٨٣	٥٠	1 044

٢ ٧ – الالتزامات

1-17 في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت توجد لدى الصندوق الاستئماني التزامات تعاقدية تبلغ ٥٣٦ آلاف يورو بناء على عقود مبرمة مع الشركاء المنفّذين.

٣١- الإفصاح عن معلومات بشأن الأطراف ذات الصلة

1-17 تشمل المصروفات المعترف بها المرتبات الإجمالية المدفوعة لكبار موظفي الإدارة، بما في ذلك المرتبات الصافية، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات، وبدلات الانتداب ومنع أخرى، وإعانة الإيجار، ومساهمات جهات العمل في نظام المعاشات التقاعدية، واشتراكات التأمين الصحي الحالي. وتشمل أيضاً المصروفات المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأحرى الطويلة الأجل.

1-17 وموظفي الإدارة الرئيسيين للصندوق الاستئماني هم أعضاء بحلس الإدارة والمدير التنفيذي. ويعمل مجلس الإدارة بدون مقابل.

٣-١٣ فيما يلي عرض للوضع في نهاية العام من حيث المصروفات المعترف بها خلال السنة وللأرصدة التي لم تُسدد من المبالغ المستحقة القبض:

المبالغ المستحقة القبض	الأتعاب الإجمالية	عدد الأفراد	بآلاف اليورو
-	١٨٠	٧	كبار موظفي الإدارة

١٣-٤ وموظفي الإدارة الرئيسيين مؤهلون أيضا للحصول على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة والاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل. وفي نهاية العام، وبلغ مجموع الالتزامات المستحقة ما يلي:

	استحقاقات ما بعد	الإستحقاقات	الإجازات السنوية	بآلاف اليورو
المجموع —	انتهاء الخادمة	الطويلة الأجل الأخرى	المستحقة	ب لا ت اليورو
٧٨	09	١	11	كبار موظفي الإدارة

٥-١٣ وا المحكمة والصندوق الاستئماني طرفان ذوا صلة بالنظر إلى أنهما يخضعان للرقابة المشتركة من جانب جمعية الدول الأطراف.

7-17 بلغ مجموع المبالغ المستحقة القبض من المحكمة في نهاية العام ٢٥٣ ألف يورو. وفي عام ٢٠١٦، وافقت الجمعية على اعتماد قدره ١٨٨٥ ألف يورو للأمانة التي تدير الصندوق الاستئماني وتقدم الدعم الإداري إلى مجلس الإدارة واجتماعاته. أما النفقات، المحدَّدة على أساس نقدي معدَّل للأمانة أثناء الفترة المالية المعنية، كما أُفصح عنها في البيان الخامس، فتبلغ ٢٤١ ألف يورو. وسيرد إلى الدول الأطراف المبلغ غير المنفق من الاعتمادات المرصودة للفترة الحالية والفترة السابقة.

٧-١٣ تقدم المحكمة خدمات مختلفة إلى الصندوق الاستئماني مجاناً، بما في ذلك الحيز المكتبي، والأجهزة، والخدمات الإدارية.

٤ ١- الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

1-14 لم توجد في تاريخ التوقيع على هذه الحسابات أي أحداث مادية، مواتية أو غير مواتية، وقعت في الفترة ما بين تاريخ الإبلاغ والتاريخ الذي أُجيز فيه إصدار البيانات المالية وكان لها تأثير على هذه البيانات.

13-A-080817

تقرير المراجعة الخارجية لحسابات الصندوق الاستئماني للضحايا البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

 الصفحة

 أولا - الهدف من المراجعة ونطاقها ونحجها
 ١

 ثانيا - التوصيات
 التوصيات

 ثالثا - متابعة توصيات السنوات السابقة
 ١

 رابعا - استعراض الحالة المالية
 ١

 خامسا - الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية
 ١

 سادسا - شكر وتقدير
 ١

أولا الهدف من المراجعة ونطاقها ونهجها

المحتويات

١- قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا ("الصندوق الاستئماني) وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات^(١) ووفقاً للبند ١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك الاختصاصات الإضافية التي تحكم مراجعة الحسابات.

7- إن الهدف العام لأي مراجعة للبيانات المالية هو التوصل إلى تأكيدات معقولة عما إذا كانت البيانات المالية ككل تخلو من أي خطأ مادي سواء كان بسبب الاحتيال أو الخطأ، مما يمكن مراجع الحسابات من إبداء الرأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية قد أُعدت، من حيث جميع الجوانب، وفقاً للإطار المالي المنطبق.

٣- الاختصاصات الإضافية التي تحكم مراجعة حسابات المحكمة الجنائية الدولية بما في ذلك الصندوق الاستئماني للضحايا، المبينة في المرفق ٦ (ج) من مرفق النظام المالي والقواعد المالية تُدرج المسائل الأخرى التي يرى مراجع الحسابات ضرورة إحاطة جمعية الدول الأطراف علماً بحما، مثل تبديد أموال الصندوق الاستئماني للضحايا أو أصوله الأخرى أو إنفاقها بشكل غير سليم في غير ما قصدته جمعية الدول الأطراف.

٤- تكونت مهمة مراجعة الحسابات مرحلتين هما:

- (أ) مراجعة مؤقتة، للفترة من ٥ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ركزت على المسائل المتعلقة بالمراقبة الداخلية والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
- (ب) ومراجعة نمائية، للفترة من ٢٢ أيار/مايو إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، ركزت على البيانات المالية ومتطلبات الكشف وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وكذلك على أوجه المراقبة التنظيمية والإدارية.
- ٥- وعُقَد في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧ اجتماع ختامي مع المدير التنفيذي للصندوق الاستئماني للضحايا ومع موظفيه.
- ٦- وقد أُخذت في الحسبان عند إعداد هذا التقرير التعليقات المكتوبة المرسلة من الصندوق الاستئماني للضحايا بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

20 13-A-080817

.

⁽١) المعايير الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات وكذلك المعايير الدولية لمراجعة الحسابات.

٧- وأصدرنا رأيا غير متحفظ بشأن البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للسنة المنتهية في
 ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

ثانيا- التوصيات

التوصية رقم 1: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تضيف الأمانة ملاحظة إضافية إلى البيانات المالية تعطى صورة متوازية عن حالة كل مشروع وإعطاء التفاصيل حول المعلومات التالية:

- (أ) الميزانية السنوية المخصصة لكل مشروع؛
- (ب) المبالغ المدفوعة مقدما، بما في ذلك المبالغ المبررة وغير المبررة حتى الآن؛
 - (ج) والنفقات الفعلية خلال الفترة.

ستمكن هذه الملاحظة المفصلة من عمل التوافق بين المبالغ الفعلية المدفوعة خلال السنة وبين المبالغ المبينة في البيانات المالية.

التوصية رقم ٢: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تطلب الأمانة بشكل منتظم من شركائها المحليين تقديم تقارير مراجعة الحسابات، وأن تقوم برصد منهجي ورسمي للتوصيات الواردة في هذه التقارير، بغية تحسين نوعية الإجراءات التي يتخذها الشركاء المنفذون باستمرار.

ثالثا- متابعة توصيات السنوات السابقة

٨- استعرض مراجع الحسابات الخارجي تنفيذ التوصيات المقدمة الناجمة عن مراجعة البيانات المالية
 التي تمت في السنوات السابقة.

الجدول ١: متابعة توصيات السنوات السابقة

لم تنفذ بعد	أنفذت جزئياً	أنفذت	التوصيات المعلقة	الموضوع	الرقم
			يوصى مراجع الحسابات الخارجي بأن تحدد الأمانة معايير تقييم الأداء	العمليات	1/7.10
		X	" في وتائق المناقصات لتوحيد إجراءات الرصد والسماح بإدخال معايير	الميدانية	
			مرجعية محتملة.		
X			يوصي مراجع الحسابات الخارجي الأمانة بتنفيذ مبادرات التدريب المالي	العمليات	7/7.10
			لموظفي البرامج الميدانية.	الميدانية	
			يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تعزز الأمانة الرقابة المالية على	العمليات	7/7.10
			العمليات التي يقوم بما الشركاء المنفذون وذلك بإلزامهم إضافة عمليات	الميدانية	
	X		تفتيش مفاجئة للنفقات المتكبدة (فواتير وأوامر الشراء) إلى واجبات		
			موظفي البرامج الميدانية. وينبغي توفير نتائج هذه الضوابط للمقر		
			الرئيسي لتبرير النفقات الفعلية المتكبدة.		
	X		للتيقن من فعالية رصد المشاريع ومراقبتها، يوصي المراجع الخارجي	العمليات	٤/٢٠١٥
	71		للحسابات بأن تقوم الأمانة بتعزيز الأفرقة الميدانية.	الميدانية	
			من أجل توضيح نطاق تفويض سلطة المسحل للأمانة، يوصي مراجع	تفويض السلطة	1/7.12
			الحسابات الخارجي بالتالي:	الإدارية	
			(أ) أن تقوم الأمانة، بالتشاور مع المسجل، بالتالي: (١) استعراض	للمسجل	
X			نطاق تفويض السلطة من أجل توضيح الأدوار والمسؤوليات في كافة		
74			الاحتمالات، مثل إبرام عقود الشركاء المنفذين وتعليقها وإنهاؤها		
			وتمديدها؛ و (٢) التيقن من منح السلطة المناسبة لموظفي الأمانة العامة		
			ليتمكنوا من إدارة عملياتهم وأنشطتهم على النحو المبين في لوائح		
			الصندوق الاستئماني؛		

ىرقىم	الموضوع	التوصيات المعلقة	أنفذت	أنفذت جزئياً	لم تنفذ بعد
1/7.10	العمليات	يوصى مراجع الحسابات الخارجي بأن تحدد الأمانة معايير تقييم الأداء			
	الميدانية	" في وثائق المناقصات لتوحيد إجراءات الرصد والسماح بإدخال معايير	X		
		مرجعية محتملة.			
		(ب) إنشاء آلية مناسبة للتحكيم، تشمل، إذا لزم الأمر، مجلس إدارة			
		الصندوق الاستئماني والمكتب أو أي جهاز فرعي آخر تابع للجمعية			
		العامة، وذلك للتيقن من سلاسة عملية صنع القرار وتلافي التأخير			
		والتوترات غير الضرورية.			
7/7.15	أدوار	ويوصي مراجع الحسابات الخارجي بوضع حد للغموض الإداري ضمن			
	ومسؤوليات	الأمانة العامة مما يؤدي إلى عدم وضوح المسّاءلة والمسؤوليات عن طريق			
	الإدارة	توضيح أدوار ومسؤوليات موظفي الصندوق الاستئماني خاصة فيما			
		يتعلق بجمع الأموال، والعلاقات مع المانحين، وإدارة عقود المشاريع من			
		أجل تلافي تداخل المسؤوليات ولجعل عمل قرارات الصندوق			X
		الاستئماني وأنشطته أكثر فعالية وتنسيقا. ويمكن القيام بذلك من			
		خلال استعراض الدراسات الاستقصائية للعمل وتوصيف الوظائف؟			
		واعتماد جدول لتخصيص المسؤوليات الذي يحدد الأدوار والمسؤوليات			
		ويتجنب أي التباس على النحو الذي اقترحه الصندوق الاستئماني.			
	مجموع عدد ال	وصيات	1	۲	٣

9- تُعتبر التوصية ٢٠١٥-١ بأنها قد تم تنفيذها من قبل الصندوق الاستئماني بعد إدخال تحسينات على طلبات عروض المناقصات التي أصدرها الصندوق والتي تشمل الآن معايير الجدارة (التسجيل، والأداء السابق ومراجعة الحسابات). وتشكل مراقبة البرامج وتقييمها أيضا جزءا من وثائق المناقصة. وتتم مراجعة الإجراءات المتعلقة بالرصد والتقييم بالتفصيل لكل متقدم بالطلب ومناقشتها في اجتماع بدء المشروع المشترك الذي يُعقد قبل البدء بأنشطة المشروع.

١٠ تُعتبر التوصية ٢-٢٠١٥ بأنها غير منفذة: لم يقم الصندوق الاستئماني حتى الآن بتنظيم أي تدريب مالى.

11- تُعتبر التوصية 2.1.0- بأنها قيد التنفيذ بقدر أن الصندوق الاستئماني قد أدخل أربعة عمليات تفتيش مفاجئ على المشاريع القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويعمل الصندوق الاستئماني حاليا على توافق هذه الضوابط وتعزيزها وإضفاء الطابع الرسمي عليها. ويرى مراجع الحسابات الخارجي أن الضوابط الحالية تحتاج إلى توثيق أفضل، خاصة بإرسال نُسخ من الوثائق التي تم اختبارها وتحليلها أثناء إجراء عمليات التفتيش المفاجئ إلى المقر الرئيسي.

17- تُعتبر التوصية ٢٠١٥ بأنها قيد التنفيذ بعد موافقة الجمعية على الميزانية في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦. إنها تخول إنشاء الهيكل التنظيمي الجديد للصندوق الاستئماني. حتى الآن، لا يزال الصندوق الاستئماني في طور تعيين موظفي البرنامج الميدانيين ذوي المهارات في إدارة المشاريع والبرامج وكذلك تعيين موظف مالي. وسيكون هذا الأخير مسؤولاً عن الإشراف على الإجراءات التشغيلية والرقابة المالية الداخلية، ورفع التقارير مباشرة إلى المدير التنفيذي.

1- V تزال التوصيتان ٢٠١٤ و ٢٠١٤ مفتوحتان. ويعتزم الصندوق الاستئماني وقلم المحكمة وضع إطار شامل لتفويض سلطة قلم المحكمة الإدارية إلى المدير التنفيذي للصندوق الاستئماني ولإدارته. وعندما يتم إنشاء تفويض السلطة الإدارية هذه، سيلزم استعراض الأدوار والمسؤوليات ليتم شمل المهام الجديدة في الهيكل التنظيمي الجديد للصندوق الاستئماني.

رابعا- استعراض الحالة المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

16- يشير بيان الأداء المالي للصندوق الاستئماني للضحايا إلى عجز قدره ٢٦٩ ألف يورو مقارنة بفائض قدره ٣٥٠ ألف يورو في عام ٢٠١٥. ويعزى هذا التغيير بشكل رئيسي إلى انخفاض في التبرعات بنسبة ٤١ في المائة الذي بلغ مجموعها ٧٧٧ ألف يورو في عام ٢٠١٦، وزيادة في النفقات البرنامجية، التي ارتفعت من ٤٥٥ ألف يورو في عام ٢٠١٦ إلى ٢٢٤ ألف يورو في عام ٢٠١٦. ووفقا للصندوق الاستئماني، فإن الانخفاض في التبرعات ناتج عن قيود إضافية في الميزانية التي يواجهها مقدمو التمويل بسبب تدفق اللاجئين والمهاجرين الهائل إلى أوروبا. وفي هذه الأثناء، كانت الزيادة في نفقات البرامج نتيجة لاستمرار المشاريع القائمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا.

10- لقد بقي البيان المالي مستقرا بشكل عام، حيث انخفض من ١٣ ٩٢٢ ألف يورو في عام ٢٠١٥ إلى ١٣ ٨٦٣ ألف يورو لمخصصات إنهاء الخدمة في البيانات المالية بعد إعادة هيكلة الصندوق الاستئماني الذي بدأ في عام ٢٠١٦. وتم تحديد شروط إنهاء الخدمة على نفس الأسس كما هو وارد في خطة المراجعة.

خامسا- الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

١٦ لقد تم إنشاء الصندوق الاستئماني بموجب المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي بقرار من الجمعية العامة في عام ٢٠٠٢.

١٧- توجد للصندوق الاستئماني الولايات التالية:

- (أ) ولاية المساعدة، تشمل ثلاثة أشكال من التدخل: إعادة التأهيل الجسدي وإعادة التأهيل النفسي، والدعم المادي. وباستخدام التبرعات التي تقدمها الجهات المانحة، يقدم الصندوق المساعدة للضحايا وأسرهم عندما تدخل حالتهم في اختصاص المحكمة. وولاية المساعدة هي إحدى الوسائل المتاحة للاستجابة بشكل فوري للاحتياجات العاجلة للضحايا (ولمجتمعاتهم) الذين لحق بهم الضرر نتيجة لارتكاب جرائم تدخل في اختصاص المحكمة. وتسمح ولاية المساعدة بمساعدة الضحايا دون الحاجة إلى النظر في مرتكب هذه الجرائم.
- (ب) ولاية جبر الأضرار، التي تنطوي على تنفيذ قرارات التعويضات التي تأمر بما المحكمة ضد شخص مدان. لقد بدأ تنفيذ هذه الولاية بعد أن صادقت دائرة الاستئناف للمحكمة الجنائية الدولية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إدانة السيد لوبانغا الذي تمت إدانته بتهمة تجنيد الأطفال الجنود الذين تقل أعمارهم عن الخامسة عشرة واستخدامهم بشكل ناشط في الأعمال القتالية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، أصدرت دائرة الاستئناف حكما وعدّلت أمر جبر الأضرار ضد السيد لوبانغا، حيث أصدرت تعليمات إلى الصندوق الاستئماني بتقديم مشروع "خطة تنفيذ للتعويض على الضحايا المؤهلين المباشرين وغير المباشرين المؤهلين" بحلول بتقديم مشروع "خطة تنفيذ للتعويض على الضحايا المؤهلين المباشرين وغير المباشرين المؤهلين، تمشروع خطة لتنفيذ جبر الأضرار للضحايا. وعملاً بالمعلومات الإضافية التي قدمها الصندوق الاستئماني، تمت الموافقة على هذه الخطة بالتتابع في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (التعويضات الرمزية) وفي آذار/مارس ٢٠١٧ (التعويضات الومزية) وفي آذار/مارس ٢٠١٧ (التعويضات القائمة على الخدمات)؛
- (ج) وكجزء من الأنشطة التحضيرية لتنفيذ قرارات جبر الأضرار في قضية لوبانغا، وعملا بتعليمات الدائرة الابتدائية، استخدم الصندوق الاستئماني شريك في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية في نيسان/أبريل ٢٠١٦ لإجراء مشروع بشأن "تحديد وتقييم الأضرار النفسية والجسدية والاجتماعية والاقتصادية التي تعرض لها الشباب الذين شاركوا في الجماعات المسلحة في إيتوري في الفترة بين ٢٠٠٢ إلى ٣٠٠٣".

١٨ وفيما يتعلق بولاية تقديم المساعدة، واصل الصندوق الاستئماني أنشطته في أوغندا وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وذلك بفضل الشركاء المنفذين الموجودين في الميدان.

19 - الصندوق الاستئماني منظم على النحو التالي: الأمانة مسؤولة عن إدارة الإجراءات الإدارية والمالية والمالية والبحث عن المانحين ومراقبة ميزانيات المشاريع. ويقوم مديرو البرامج الميدانية برصد المشاريع التنفيذية. إنهم مسؤولين عن الإشراف والتوجيه بشأن تنفيذ المشاريع المادية والمالية من جانب الشركاء المنفذين للصندوق الاستئماني، فضلا عن نوعية التقارير المالية والتشغيلية التي يقدمها الشركاء المنفذون.

• ٢- يتم الدفع للشركاء المنفذون وفقا لجدول موحد حيث يتم الدفع بموجبه • ٥ في المائة من قيمة العقد مقدما عند توقيع العقد، ودفع ٣٥ في المائة منه في سياق المشروع وفقاً لمدى تنفيذ البرنامج، ويتم دفع الهي ١٥ في المائة المتبقية بعد أن يتم التأكد من تنفيذ المشروع بالكامل.

٢١- واستعرض مراجع الحسابات الخارجي جميع المشاريع التي بلغت تكلفتها ٢٢٢ ألف يورو في عام
 ٢٠١٦ مقارنة بـ ٥٥٤ ١ ألف يورو في عام ٢٠١٥.

الجدول ٢: قائمة المشاريع التي قام الصندوق بتمويلها في عام ٢٠١٦ (باليورو)

	ميزانية عام	المبالغ المدفوعة	المبالغ المبررة المدفوعة مقدماً	المبالغ المدفوعة	
الشريك	1.17	مقدماً	المدفوعة مقدماً	مقدماً غير	إنفاق الميزانية
				مبررة حتى الآن	
Missionnaires d'Afrique	۸۶۶ ۲۹	۱۳۱ ۸٤٤	177 107	٥ ٦٨٨	777 179
Réseau Haki na Amani -RHA	•	•	•	•	7 2 7 1 9
رابطة المتطوعين في الخدمة الدولية Association of Volonteers in International Service	۲۰۸ ۸۷۰	۱۳۸ ٦٩٥	1.7 444	۱۳٤ ۹۱۸	7.7 1.00
التعاون الدولي – Cooperazione Internationale	٤٩ ٣٣٥	۱٦٦٥٠٧	100 190	11 717	2 £ Y 0 A Y
Appui à la Communication Interculturelle et à l'Autopromotion Rurale -ACIAR	•	•	•	•	1. 710
العمل من أجل العيش معا –	११ ८८०	179 990	10.15.	۱۹ ۸٦٦	۳۳٤ ٤٠٦
Action for Living Together					
Association des Mamans Anti-Bwaki -AMAB	٤٩ ٣٣٥	۱۸۳ ۹۸۷	107 251	77 0 27	TOA 170
الجمعيات النسائية Collectif des associations féminines -CAF	١٣ ٤٥٥	۳۳ ۲۷٤	77 098	ገ ገለ •	٧٣٠٤٠
مركز ضحايا التعذيب - Center for Victims of Torture	۳٦٧ ٣٨٠	T01 099	17.018	۲۳۱ ۰۸۰	797 TA7
مركز الأطفال المعرضين للخطر _ Center for Children in Vulnerable Situations-CCVS	1	٥٧ ٥٠٠	78 988	77 077	٧٨ ٣٧٩
وكالة تنمية منطقة أموريا – Amuria District Development Agency	1	٥٧ ٥٠٠	٤٢ ٤٩٣	١٦٥٠٧	91 770
North Chili Producers Association -NECPA	1	09 0	٤٤ ١٤٤	۱٤ ٨٥٦	1 707
Gulu Women Economic Development and Globalization - GWED-G	1	09	£	7A7 11	177 09
Transcultural Psychosocial Organization - TPO	1	۸	09 800	7.050	1.7 01.
Ayira Health Services - AHS	١	٥٧ ٥٠٠	70 777	71 77	٨٨ ٤٠٩
Katolico Actions pour l'Afrique -KAF_FINAL PROJECT	٤ ٤١٠	٤ ٤١٠	-٣ ٠٤٨	٧ ٤٥٨	•
Association des Mamans Anti-Bwaki - AMAB- Reparations	۹۸ ۷۸٤	१९ ९०१	१९ १०१	•	٣٧ ٠٧١
المجموع	1 04. 441	1 7.7 770	1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	٧٨٠ ١٢٥	7 079 .90

المصدر: مُراجع الحسابات الخارجي، بناء على المعلومات المقدمة من الصندوق الاستئماني للضحايا.

٢٢ المعلومات الواردة أعلاه ليست مدرجة في البيانات المالية التي لا تقدم صورة شاملة ومفصلة بما فيه الكفاية للمدفوعات المتعلقة بالمشاريع التي يديرها الشركاء المنفذون فيما يتعلق بالدفعات المدفوعة مقدماً ومدراتها وكذلك النفقات.

التوصية رقم 1: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تضيف الأمانة ملاحظة إضافية إلى البيانات المالية تعطى صورة متوازية عن حالة كل مشروع وإعطاء التفاصيل حول المعلومات التالية:

- (أ) الميزانية السنوية المخصصة لكل مشروع؛
- (ب) المبالغ المدفوعة مقدما، بما في ذلك المبالغ المبررة وغير المبررة حتى الآن؟
 - (ج) والنفقات الفعلية خلال الفترة.

ستمكن هذه الملاحظة المفصلة من عمل التوافق بين المبالغ الفعلية المدفوعة خلال السنة وبين المبالغ المبينة في البيانات المالية.

٢٣ وقام المراجع الخارجي أيضا بتقييم ترتيبات المراجعة المتعلقة برصد تنفيذ المشاريع التي وضعتها الأمانة في عام ٢٠١٦. وأدى هذا النهج إلى استعراض للإجراءات، ومتابعة توصيات السنة السابقة، وإجراء اختبارات تفصيلية بشأن جميع المشاريع قيد التنفيذ. ولم يقم المراجع الخارجي بأي مراجعة ميدانية.

٢٤ وجد مراجع الحسابات الخارجي أن توصيات العام السابق قد بدأ تنفيذها عموما؛ وعلى وجه التحديد، لقد تم وضع اختصاصات جديدة للموظفين الميدانيين (وكذلك المناصب المالية والإدارية المتعلقة بالبرنامج في لاهاي)، كما تمت صياغة دليل للرقابة الداخلية وضمان الجودة.

٢٥ ولاحظ مراجع الحسابات الخارجي أيضا أن أربعة عمليات تفتيش مفاجئة قد أجريت في جمهورية الكونغو الديمقراطية في الربع الأخير من عام ٢٠١٦.

77- مراجع الحسابات الخارجي يحث الصندوق الاستئماني على توسيع دليل الرقابة وتوسيع نطاق نهج عمليات التفتيش المفاجئ إلى جميع برامج التدخل. ويرى مراجع الحسابات الخارجي أن الضوابط الحالية تحتاج إلى توثيق أفضل، خاصة بإرسال نُسخ من الوثائق التي تم اختبارها وتحليلها أثناء إجراء عمليات التفتيش المفاجئ إلى المقر الرئيسي.

7٧- ويوجد لدى الصندوق الاستئماني أيضا خطة استراتيجية للفترة من عام ٢٠١٤ إلى ٢٠١٧ التي تحتوي على مصفوفة لإدارة المخاطر تغطي المخاطر التي تمت مراجعتها كجزء من المراجعة الداخلية في عام ٢٠١٥. واستنادا إلى عمل المراجع الداخلي واستجابات الأمانة، يجد المراجع الخارجي أن مصفوفة إدارة المخاطر هذه ليست جاهزة للعمل بشكل كامل حتى الآن، نظرا إلى أن مسؤوليات إدارة المخاطر وما يقابلها من تدابير التخفيف من حدتما لم يتم تخصيصها للموظفين حتى الآن.

٢٨- ويلاحظ مراجع الحسابات الخارجي أنه على الرغم من أن موظفي البرنامج الميداني يقومون أحيانا
 بإعداد تقارير رصد وتقييم الشركاء، فإن تواترها لا يزال منخفضا.

٢٩ يجب أن يكون كل مشروع مصدقا من قبل مراجع محلي. وفي الممارسة العملية، هناك ثلاثة أنواع من الحالات لتقرير المراجعة:

- (أ) لم يتم تقديمه؛
- (ب) تم تقديمه ولكن استخدامه محدود جدا: حيث يغطي الكيان ككل وليس مشروع المساعدة المعنى، أو أنه لا يحتوي على توصيات؟
- (ج) تم تقديمه ولكنه يثير توصيات ذات الصلة التي تغطي على وجه التحديد إدارة المال النقدي والشراء والرقابة الداخلية من قبل الشريك المتعاون. ولكن تأثير هذه التوصيات غير مؤكد من حيث أن متابعتها من جانب الأمانة ليس رسمياً وليس منهجياً.

التوصية رقم ٢: يوصي مراجع الحسابات الخارجي بأن تطلب الأمانة بشكل منهجي من شركائها المحليين تقديم تقارير المراجعة، وأن تقوم برصد التوصيات الواردة في هذه التقارير بشكل منهجي ورسمي، من أجل تحسين نوعية الإجراءات التي يتخذها الشركاء المنفذون باستمرار.

سادسا– شكر وتقدير

٣٠- يود مراجع الحسابات الخارجي أن يعرب عن شكره للصندوق الاستئماني للضحايا ولموظفي مكتب مسجل المحكمة الجنائية الدولية على تعاونهم مع أفرقة مراجعة الحسابات وعلى الدعم العام الذي قدموه إليها أثناء المراجعة.

انتهت ملاحظات المراجعة.